

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

وهو مفهوم من قوله في الصحاح مثل رغيغ ورغغان ص وذكاة الجنين ذكاة أمه إن تم بشعر ش يعني أن الجنين إذا ذكيت أمه فذكاتها ذكاة له بشرطين أن يتم خلقه وأن ينبت شعره فيؤكل حينئذ إن خرج ميتا ويستحب نحره إن كان من الإبل وذبحه إن كان من غيرها ليخرج الدم من جوفه فإن فقد الشرطان أو أحدهما لم يؤكل خرج حيا أو ميتا ونقل ابن العربي في القبس عن مالك جواز أكله وإن لم يتم ونقل عنه في العارضة كنقل الجماعة واختار ذلك هو لنفسه نقله ابن عرفة وإن وجد الشرطان وخرج حيا فقد أشار إليه المصنف قوله ص وإن خرج حيا ذكي إلا أن يبادر فيفوت ش يعني وإن خرج الجنين بعد ذكاة أمه حيا ووجد فيه الشرطان فإنه لا يؤكل حتى يذكى إلا أن يبادر إلى ذبحه فيسبق بنفسه فيؤكل وذلك أنه إذا خرج حيا فتارة يكون به من الحياة ما يرتجى أنه يعيش بها أو يشك في ذلك فلا يؤكل إلا بذكاة وتارة يكون به رمق من الحياة يعلم أنه لا يعيش بها فيذكى إلا أن يفوت بأن يسبقهم بنفسه فيؤكل وهل ذكاته في هذه الحالة إذا لم يسبق بنفسه شرط وهو ظاهر كلام المصنف وعزاه ابن رشد ليحيى بن سعيد وعيسى بن دينار أو ذكاته على جهة الاستحباب وهو الذي عزاه ابن رشد لمالك وجميع